

الحمد لله

تسلمت هذا في 20/8/2015
لـ بليغ شركه أورنج تونس
2015



الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : عدد 201

تاريخ القرار: 11 ديسمبر 2015

قرار

بتاريخ 11 ديسمبر 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عدد 201 في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى عليه: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة

المدعى عليها: شركة "اتصالات تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة 2 - ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنشق والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 5455 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

NB

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس" بتاريخ 26 أكتوبر 2015 والمتضمن طلبها اتخاذ التدابير الوقية اللازمة بخصوص ترويج العرض الجزايف "Netbox وين أنا وين connection" من طرف المدعى عليها وإيقاف ترويجه على الصورة التي تم إشهاره بها كـ "حسب جميع اللوائح الإشهارية المتصلة به.

وبعد الاطلاع على المراسلة عدد 1776 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 30 أكتوبر 2015 والتي وجه بمقتضاهَا نسخة من مطلب التدابير الوقية الى شركة "اتصالات تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة "اتصالات تونس" حول مطلب التدابير الوقية المرفوع ضدها والواردة ضمن مراسلتها عدد 2013 بتاريخ 2 نوفمبر 2015.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "أورنج تونس" تقدمت بتاريخ 26 أكتوبر 2015 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفعاتها تحت عدد 249 عدد تضمنت تظلمها من تعمد "اتصالات تونس" التسويق بداية من 21 سبتمبر 2015 لعرض تجاري جزايف تحت تسمية "Netbox وين أنا وين connexion" والذي يخول مشتركيها في شبكة الهاتف القار التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في:

- شهر مجاني.
- مكالمات لامحدودة في اتجاه رقمين مفضلين اتصالات تونس.
- 4 ساعات مكالمات شهرية صالحة نحو كل المشغلين ونحو أرقام الهاتف القار لأوروبا.
- SMS 100 مجانية في الشهر صالحة نحو أرقام اتصالات تونس وعليسة.

وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري المذكور المرجو من قبل المدعى عليها بصفة غير مشروعة وتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات كتسليط خطية مالية بنسبة رادعة خاصة أمام تمامي خصيمتها في هذا ممارسات وتأكد حالة العود بالإضافة الى طلبها إيقاف ترويج العرض موضوع النزاع وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الإشهارية المتعلقة به مع الاذن بالتنفيذ العاجل بصرف النظر عن كل أوجه الطعن.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من تعمد "اتصالات تونس" بداية من 21 سبتمبر 2015 تسويق عرض تجاري جزايف تحت تسمية "Netbox وين أنا وين connexion" والذي يخول مشتركيها في شبكة الهاتف القار التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في:

- شهر مجاني.

- مكالمات لامحدودة في اتجاه رقمين مفضلين اتصالات تونس.
- 4 ساعات مكالمات شهرية صالحة نحو كل المشغلين ونحو أرقام الهاتف القار لأوروبا: فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، إسبانيا، المملكة المتحدة، بلجيكا، هولندا، سويسرا، البرتغال، اليونان، السويد، كندا والولايات المتحدة الأمريكية
- SMS 100 مجانية في الشهر صالحة نحو أرقام اتصالات تونس وعليسه.
- مشكلة في حصوله على المعاقة المسابقة للهيئة الوطنية للاتصالات نظراً لتيقنتها بأنه يخالف أبسط قواعد المنافسة المنشورة متمثلاً بخرقه للإطار التنظيمي والمبادئ التوجيهية التي أقرتها الهيئة وملاحظة أن المدعى عليها تولت توفير خدمة متقللة بشكل غير محدود جغرافياً وهو ما يؤدي على حد قوله إلى انعدام الشفافية لاسيما بتدخل خدمتي الهاتف القار والجوال، مشددة على أن تسويق العرض الجراحي المتظلم منه قد أضر بمصالحها المالية من خلال تقويض نصيتها من عدد المشتركين والتأثير سلباً على مواردها المالية كمشغل ثالث وانتهت إلى طلب اتخاذ التدابير الوقية المتصلة بترويج العرض الجراحي "Netbox" وين أبا وين الـ"connexion" وإيقاف ترويجه على الصورة التي تم إشهاره بها كسحب جميع اللوائح الإشهارية المتصلة به.

وحيث قدمت العارضة تأييداً لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ابراهيم العبدلي بتاريخ 16 أكتوبر 2015 تحت عدد 1624 تضمن معاينة الإشهار الوارد بالموقع الإلكتروني لشركة "اتصالات تونس" والخاص بالعرض التجاري "Netbox".

وحيث فندت المدعى عليها في جوابها على مطلب التدابير الوقية المرفوع ضدها ادعاءات خصيمتها مشيرة إلى أن العرض التجاري موضوع النزاع سبق أن حظي بموافقة الهيئة على ترويجه بمقتضى قرارين كان الأول خلال سنة 2013 بمقتضى قرار الهيئة 163 عدد الصادر بتاريخ 7 أوت 2013، وكان الثاني خلال سنة 2015 بمقتضى قرار الهيئة 158 عدد الصادر بتاريخ 30 جوان 2015، وانتهت إلى طلب القضاء برفض المطلب لأنباءه على أساس غير سليم.

الهيئة

حيث يهدف المطلب الماثل إلى استصدار قرار وقتى يقضي باتخاذ التدابير الوقية الالزمة لإيقاف ترويج العرض التجاري المتظلم منه والمسمى "Netbox" وين أبا وين الـ"connexion" وسحب جميع معلقاته الإشهارية.

وحيث اتضح بالرجوع إلى دائرة المنافسة ومراقبة عروض التفصيل أن "اتصالات تونس" كانت قد تقدمت إلى الهيئة طبقاً لمقتضيات الفصل 3 (أ) من الأمر 3026 عدد المشار إليه أعلاه بمطلب قصد السماح لها بتسويق العرض التجاري موضوع الدعوى وحصلت على موافقة الهيئة على تسويقه كمعرض قار وذاته بموجب قرار الهيئة 163 عدد الصادر بتاريخ 07 أوت 2013.



وحيث تبيّن أن "اتصالات تونس" تقدمت في مناسبة ثانية بمشروع العرض المذكور للحصول على الموافقة على ترويجه بعد أن أدخلت عليه بعض التغييرات.

وحيث اتضح أن الهيئة وافقت بموجب قرارها عدد الصادر بتاريخ 30 جوان 2015 على تسويق عرض "Netbox" وين أنا وين connexion في صيغته الجديدة.

وحيث أن التثبت من صحة ادعاءات الشركة الطالبة في خصوص عدم احترام العرض لقواعد توفير خدمة الهاتف القار التي تقترض المحافظة على خاصية الثبوت بنقطة جغرافية محددة يقتضي إجراء أبحاث وتحريات تخرج عن المناطق الاستعجالية المرفوع فيه نزاع الحال.

وحيث يغدو في ضوء ذلك المطلب الراهن غير مؤسسا على أسباب وجيهة واتجه رفضه.

ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.



رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

عانيا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
بضفي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات